الجمهورية العربية السورية
مجلس النقد
والتسليف

قـرار رقـم (٣٠٩ /م ن / ب٤)

مجلس النقد والتسليف ،

بناء على أحكام قانون مصرف سـورية المركـزي ونظـام النقـد الأساسـي رقـم /٢٣/ تـاريخ ٢٠٠٢/٣/١٧ ،

ونظراً لصدور قرار مجلس النقد والتسليف رقم (٢٩٨/م ن/ب٤) تاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ المصادق عليه من قبل السيد رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٩ القاضي بالسماح لمجالس إدارات المصارف العاملة تخفيض معدلات الفائدة الدائنة أو رفعها بنسبة ٢ % والمحددة بالقرار رقـم (١٧٤/م ن/ب٤) تاريخ ٢٠٠٥/١٢/٣ ،

وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢١ ،

يقرر مايلي :

مادة ١ – يوقف العمل بالقرار رقم (٢٢٠/م ن/ب٤) تاريخ ٢٠٠٦/٨/٣٠ " القاضي بمـنح فائـدة ١ % سنوياً على الحسابات الجارية المفتوحة بالليرات الـسورية لـدى مـصرف سـورية المركزي من قبل المصارف العامة والخاصة " اعتباراً مـن تـاريخ ٢٠٠٧/٩/١ وذلـك لصدور القرار رقم (٢٩٨/م ن/ب٤) تاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ .

مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٢١ /٢٠٠٧/٨

رئيس مجلس النقد و التسليف
الدكـتور أديب ميـالـة

مصدق
رئيس مجلس الوزراء
المهندس محمد ناجي عطري

أمين سر مجلس النقد والتسليف
هنـــاء عودة

(ج.ع)